



إعانة البطالة للشباب/ الشبابات العاطلين عن العمل الحماية الاجتماعية للعاطلين عن العمل الواقع وإستراتيجيات التغيير

ورقة سياسات

الشبكة العربية للباحثات والباحثين الشباب في مجال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية (YSRN):

تكونت الشبكة في مايو/آيار 2021 في إطار التعاون بين منتدى البدائل العربي للدراسات AFA والصندوق الوطني للديمقراطية NED، وتسعى الشبكة إلى تعزيز المعرفة الخاصة بالاحتياجات المتعلقة بالحقوق الاجتماعية والاقتصادية في المنطقة العربية، من خلال بناء القدرات المعرفية والعملية لأعضاء الشبكة بتقديم مجموعة من التدريبات والاجتماعات في موضوعات متعلقة بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية، كما تسعى إلى تخريج جيل جديد من الباحثين الاقتصاديين والسياسيين في المنطقة يمكنهم إنتاج معرفة نقدية (علمية) حول الوضع العام السياسي والاقتصادي والاجتماعي في البلدان العربية. وكأحد أنشطة الشبكة تصدر سلسلة من أوراق السياسات الخاصة بوضع الحقوق الاقتصادية والاجتماعية في المنطقة العربية كل عام.

منتدى البدائل العربي للدراسات (AFA):

مؤسسة بحثية عربية مستقلة، تعمل كمنصة لتفاعل الخبراء والباحثين لإنتاج معرفة وخطاب بديل في المنطقة العربية. عبر فتح مساحات وخلق خطاب وطرح رؤى وسياسات بديلة لمختلف الفاعلين في المجال العام. وذلك للمساهمة في الوصول لمجتمع يعتمد العلم مرجعيةً في المجالات الاجتماعية المختلفة كطريق للعدالة والديمقراطية والتحرر بشقهم السياسي والاقتصادي/ الاجتماعي، يحتفي بالتنوع الثقافي ويقوم على مبدأ المواطنة والمساواة.



الشبكة العربية
للباحثات والباحثين الشباب
في مجال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية



منتدى البدائل العربي
Arab Forum For Alternatives

كل الصور المأخوذة هي من مصادر مفتوحة على الإنترنت

محتوى هذا الإصدار لا يعبر عن رأي منتدى البدائل العربي أو أي من الشركاء



إعانة البطالة للشباب/ الشبابات العاطلين عن العمل الحماية الاجتماعية للعاطلين عن العمل الواقع وإستراتيجيات التغيير

ورقة سياسات

إعداد: نهلة صالح

طالبة ماجستير الأنثروبولوجيا بجامعة القاهرة
عضو شبكة الشباب الباحثين في الحقوق الاقتصادية والاجتماعية

مراجعة منهجية

منتدى البدائل العربي للدراسات

مراجعة تقنية

محمد جاد

صحفي وباحث متخصص في تغطية
الاقتصاد المصري منذ 2003

تدقيق لغوي

أحمد الشبيني

تصميم

محمد علاء

تمهيد:

إعانة البطالة في مصر

تعرف إعانة البطالة بأنها إحدى المساعدات التي تقدمها الدولة لدعم العاطلين عن العمل حتى يحصلوا على وظيفة وهي أموال تدفعها الحكومة من أجل ضمان حياة كريمة للمواطنين العاطلين أي إنها جزء من نظام الضمان الاجتماعي تغطي بموجبها الحكومة أو مصلحة حكومية تأمين العمل بتعويض مالي للأفراد الذين فقدوا عملهم. وهي إلزامية تشمل كل عامل، حيث تقوم الحكومة بخصم مبلغ معين من راتب كل عامل أثناء فترة عمله، على أن تقوم بدفع تعويضات شهرية إليه وقت فقده عمله. أي إن الحكومة تؤمن بذلك جزءًا من دخله الشهري يمنح للعامل وقت تعطله عن العمل يعوضه عن راتبه الذي كان يتقاضاه من صاحب العمل.

تعتبر إعانة البطالة جوهرية نظرًا إلى انتشار فترة التعطل في مصر التي تعتبر واحدة من أهم أسباب الهشاشة الاقتصادية والاجتماعية، وأيضًا من أهم أسباب الفقر مما يجعل هؤلاء العمال غير قادرين على تأمين احتياجات الحياة الأساسية لهم ولأسرهم، مثل المسكن الملائم وتوفير خدمات تعليمية جيدة لأطفالهم أو خدمات صحية في حالة تعرضهم للمرض. كما زادت تلك الهشاشة بعد جائحة كوفيد-19 في العالم كله وبعد الإجراءات الاحترازية وتخفيض العمالة، حينها كان معدل البطالة في الربع الثاني من العام 2020 في ذروة جائحة كوفيد-19، حوالي 9.6%2. كما وصل معدل البطالة في الربع الأول من عام 2023 نسبة 7.1% ويرتفع معدل البطالة بين الإناث بشكل ملحوظ، حيث وصلت إلى 19.2% منهن في الربع الأول من عام 2023، مقابل 4.5% للرجال3.

وبالتالي ارتفعت نسبة البطالة وازداد معدل الفقر، وتؤدي كل هذه الظروف إلى تشغيل هؤلاء العمال في الأعمال غير المستقرة بدون عقود عمل أو تأمينات اجتماعية. في حالات أخرى يضطرون إلى الاستدانة أو الاتجاه إلى الأعمال الأخرى المحفوفة بالمخاطر، كما تربط نسبة البطالة بارتفاع العمالة غير الرسمية، بلغت نسبة العمالة غير الرسمية حتى عام 2022 ما يقرب من 63%4، أما نسبة البطالة لنفس العام فبلغت 7.2%5.

يمكننا أخذ مؤشر العمالة غير الرسمية على عدم الاستقرار الوظيفي للعمال، حيث تشكل نسبة العمالة غير الرسمية في مصر ما يوازي 67% من إجمالي العمالة، كما تمثل 69.7% من عمالة الرجال، بينما تقدر بـ51.9% من عمالة النساء6. ويقصد بالعمالة غير الرسمية، العمل بدون عقد، أو تأمين اجتماعي أو صحي وهي العمالة التي توجد في جميع القطاعات، مثل: عمال النقل البري، والباعة، والباعة الجائلين، وعمال المناجم والمحاجر والزراعة، وغيرها من قطاعات الأعمال غير الرسمية، وهؤلاء العمال هم خارج المنظومة التأمينية للدولة. لذا يؤدي الانقطاع عن العمل لأي سبب لهؤلاء الأفراد بطبيعة الحال، إلى الوقوع في مزيد من الفقر. لذلك من الضروري البحث عن حلول لتأمين هؤلاء العمال حياة كريمة لهم ولأطفالهم، ولحمايتهم من الهشاشة ومن ظروف المعيشية السيئة ولتأمين حقوقهم الاقتصادية والاجتماعية بشكل يضمن العدالة.

الضمان الاجتماعي والواقع القانوني المصري:

يقر الدستور المصري في المواد التالية: المادة 8، المادة 9، المادة 11، المادة 12، والمادة 13، المادة 177، بأن المجتمع يقوم بالأساس على التضامن الاجتماعي وأن الدولة ملتزمة بتحقيق العدالة الاجتماعية بما يضمن حياة كريمة لكل المواطنين، وأن العمل هو حق وواجب، وتلتزم الدولة أيضًا بالحفاظ على حقوق العمال، كما تكفل الدولة الحق في الحصول على خدمات التأمين الاجتماعي وتعمل الدولة على توفير معاشات مناسبة في حالات العجز عن العمل والشيخوخة والبطالة. إذًا يكفل الدستور في عدد من المواد حماية الحق في العمل وحماية العمال وأيضًا حقهم في الضمان الاجتماعي وبالتالي يحفظ

حقوقهم الاجتماعية والاقتصادية وتوفير الحياة الكريمة لهم ولأسرهم.

كما ينظم القانون رقم 148 لسنة 2019 في التأمينات الاجتماعية والمعاشات حقوق بعض العاملين8، ولكنه لا يغطي كل النقاط، فمثلاً في الباب السادس في المادة 85 يُستثنى العاملون المؤقتون من إعانة البطالة، مثل: عمال الترحيل والعمالة الموسمية وغيرها من أنواع العمالة، من الانتفاع بالتأمين الاجتماعي، كما يُشترط للحصول على تأمين البطالة أن يكون المؤمن عليهم مشتركين لمدة سنة على الأقل في التأمينات الاجتماعية، كما أن شروط الحصول على التأمين الاجتماعي تحت مظلة قانون التأمينات الاجتماعية الجديد أصبحت أكثر صعوبة من قوانين التأمينات الاجتماعية السابقة، مثل قانون 79 لسنة 1975، وبذلك لا يستثنى القانون فقط العمال المؤقتين، بل يستثنى أيضاً حديثي التخرج وفئات أخرى من العمال من الحصول على تأمين البطالة، ما يجعله قانوناً قاصراً فقط على فئات وأنواع محددة جداً من العمالة، وتكمن الإشكالية الأخرى في القانون في أن ذلك النظام قائم بشكل كامل على الاشتراكات فقط سواء من العمال أنفسهم أو من أصحاب الأعمال، بالتالي أيضاً يستثنى نظام الاشتراكات العمال الذين لم يسبق لهم دخول عالم العمل.

ولذا أصبحت شروط الحصول على منحة البطالة للعمالة المنتظمة من دافعي الاشتراكات أصعب في الحصول عليها في القانون رقم 148 لسنة 2019 عن قانون التأمينات الاجتماعية السابق رقم 79 لسنة 1975.

التجربة الجزائرية في الحماية الاجتماعية للعاطلين عن العمل

ينتمي كل من مصر والجزائر إلى الشريحة الدنيا من البلدان متوسطة الدخل9، وتصل نسبة البطالة في دولة الجزائر إلى 11.6% حتى عام 2022، وبسبب ارتفاع نسبة البطالة أصدرت الحكومة الجزائرية قانوناً جديداً في مارس 2022 يقدم منحة بطالة إلى الشباب والشابات العاطلين عن العمل وتوازي تلك المنحة نصف الحد الأدنى للأجور في الجزائر وذلك لمواجهة آثار التضخم10، بالإضافة إلى التغطية الصحية التي تكفلها الدولة والمتمثلة في نظام الرعاية الصحية الحكومي الذي يتيح للجزائريين الاستفادة منه بالمجان، وشهدت المنظومة الصحية الجزائرية تطوراً كبيراً منذ الاستقلال، حيث دعم الدستور الجزائري الحق في الصحة في المادة 67 وتنص المادة على أن: «كل المواطنين لهم الحق في حماية صحتهم وهذا الحق مضمون بخدمات صحية عامة ومجانية وتوسيع الطب الوقائي»11.

بين العمل والبطالة، إستراتيجية الحد من الازمات الاقتصادية للشباب

لحل مشكلة البطالة عمومًا يجب أن تتضافر عدة جهات للقضاء عليها، من خلال حل مشكلة العمل اللائق في مصر، كما ينبغي الانتباه لأزمة الخريجين مع إيجاد مكان مناسب لهم في سوق العمل، وتطوير مهاراتهم في سبيل ذلك.

لذا تنقسم الإستراتيجيات المقترحة إلى محورين أساسيين:

يتمثل المحور الأول في التدخل التشريعي لتعديل بعض بنود قوانين التأمينات الاجتماعية وقانون الضرائب مع تفعيل قوانين الضرائب التصاعدية.

أما المحور الثاني فيكون على مستوى وزارة القوي العاملة في تفعيل دور مكاتب العمل للتنسيق بين العمال الباحثين عن عمل سواء كانوا حديثي التخرج أو عاطلين عن العمل ويرغبون في العمل، أو عمال ينتمون إلى العمالة غير المنتظمة، فيجب على مكاتب العمل الحصول على تلك البيانات من جهة، لتحديد عدد العمال المفترض تلقيهم للإعانة، ومن جهة أخرى، محاولة تسكين هؤلاء العمال في الوظائف المطلوبة بما يتناسب مع مؤهلاتهم وخبراتهم، وذلك مع إيجاد حلول لتعريف العمالة غير المنتظمة في القانون المصري.

التوصيات:

- تعديل القانون رقم 148 لسنة 2019 بأن يشمل التأمين الاجتماعي كافة أشكال العمالة، منتظمة ورسمية أو غير منتظمة وغير رسمية.
- تيسير شروط الحصول على التأمين الاجتماعي بحيث يغطي تأمين البطالة كل العاملين. إضافة مواد جديدة إلى قانون التأمينات الاجتماعية يوصي بإنشاء صندوق خاص ممول من الضرائب لصرف تعويضات البطالة للعاطلين عن العمل.
- تعزيز الموارد الضريبية بشكل عام، وفرض ضرائب عادلة على الكيانات الاعتبارية، وفرض ضريبة الأرباح الرأسمالية وغيرها للإنفاق على صندوق تعويض / إعانة البطالة.
- إنشاء لجنة خاصة من ممثلي وزارة القوى العاملة والتأمينات الاجتماعية للإشراف على الصندوق.
- تعديل لوائح مكاتب العمل وتفعيل دورها حتى تكون الوسيط بين العمال وأماكن التوظيف.

خاتمة:

يرزح العمال تحت ضغط اقتصادي كبير جدًا، مع تردي أوضاعهم الاقتصادية والاجتماعية تحديداً مع ارتفاع الأسعار بعد تحرير سعر الصرف الأخير وأزمة جائحة كوفيد-19، وارتفاع نسبة التضخم على الخدمات الأساسية، ونسب البطالة المرتفعة، تقوض كل تلك الأمور القدرة الشرائية للعمال. لذا فرفع المستوى المعيشي للعمال لا يفيدهم وحدهم، بل يؤثر بشكل إيجابي في الاقتصاد المصري ككل ويعزز النمو.

المراجع

1. برلماني، «س و ج .. ما هو معنى مصطلح إعانة البطالة؟»، (6 ديسمبر 2016).
<https://tinyurl.com/5dmc3vhh>
2. الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء، «النشرة ربع السنوية لبحث القوى العاملة، أكتوبر ونوفمبر وديسمبر 2022»، إصدار فبراير 2023.
3. تطورات سوق العمل خلال الربع الأول من عام 2023: استمرار تراجع البطالة مع ارتفاع معدلات التضخم. وزارة التخطيط والتنمية الاقتصادية - مايو 2023. متاح على: <https://rb.gy/jri7x>
4. مدونات البنك الدولي، «العمالة غير الرسمية في مصر والمغرب وتونس: ما الذي يمكن أن نتعلمه لتعزيز النمو للجميع؟».
5. الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء، معدل البطالة ربع السنوي.
6. النشرة السنوية المجمع لبحث القوى العاملة «تقرير تحليلي» 2021، الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء، إصدار سبتمبر 2022.
7. الدستور المصري لعام 2014 المعدل في 2019 (المواد المشار إليها هي المادة 8 وتنص على قيام المجتمع على التضامن الاجتماعي. وتلتزم الدولة بتحقيق العدالة الاجتماعية وتوفير سبل التكافل الاجتماعي، بما يضمن الحياة الكريمة لجميع المواطنين، على النحو الذي ينظمه القانون، المادة 9 تنص على أن تلتزم الدولة بتحقيق تكافؤ الفرص بين جميع المواطنين، دون تمييز، المادة 11 تنص على أن تكفل الدولة تحقيق المساواة بين المرأة والرجل في جميع الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية وفقاً لأحكام الدستور. وتعمل الدولة على اتخاذ التدابير الكفيلة بضمان تمثيل المرأة تمثيلاً مناسباً في المجالس النيابية، على النحو الذي يحدده القانون، كما تكفل للمرأة حقها في تولي الوظائف العامة ووظائف الإدارة العليا في الدولة والتعيين في الجهات والهيئات القضائية، دون تمييز ضدها. وتلتزم الدولة بحماية المرأة ضد كل أشكال العنف، وتكفل تمكين المرأة من التوفيق بين واجبات الأسرة ومتطلبات العمل. كما تلتزم بتوفير الرعاية والحماية للأمومة والطفولة والمرأة المعيلة والمسننة والنساء الأشد احتياجاً، المادة 12 تنص على أن العمل حق، وواجب، وشرف تكفله الدولة. ولا يجوز إلزام أي مواطن بالعمل جبراً، إلا بمقتضى قانون، ولأداء خدمة عامة، لمدة محددة، وبمقابل عادل، ودون إخلال بالحقوق الأساسية للمكلفين بالعمل، المادة 13 تنص على أن تلتزم الدولة بالحفاظ على حقوق العمال، وتعمل على بناء علاقات عمل متوازنة بين طرفي العملية الإنتاجية، وتكفل سبل التفاوض الجماعي، وتعمل على حماية العمال من مخاطر العمل وتوافر شروط الأمن والسلامة والصحة المهنية، ويحظر فصلهم تعسفاً، وذلك كله على النحو الذي ينظمه القانون، المادة 17 تنص على أن تكفل الدولة توفير خدمات التأمين الاجتماعي. ولكل مواطن لا يتمتع بنظام التأمين الاجتماعي الحق في الضمان الاجتماعي، بما يضمن له حياة كريمة، إذا لم يكن قادراً على إعالة نفسه وأسرته، وفي حالات العجز عن العمل والشيخوخة والبطالة. وتعمل الدولة على توفير معاش مناسب لصغار الفلاحين، والعمال الزراعيين والصيادين، والعمالة غير المنتظمة، وفقاً للقانون. وأموال التأمينات والمعاشات أموال خاصة، تتمتع بجميع أوجه وأشكال الحماية المقررة للأموال العامة، وهي وعوائدها حق للمستفيدين منها، وتستثمر استثماراً آمناً، وتديرها هيئة مستقلة، وفقاً للقانون. وتضمن الدولة أموال التأمينات والمعاشات.
8. قانون التأمينات الاجتماعية رقم 148 لسنة 2019.
9. قاعدة بيانات البنك الدولي، دولة الجزائر، <https://cutt.ly/qwgs0fHm>
10. العربي الجديد، «الجزائر تخصص 100 دولار شهرياً للعاطلين وتُعلق ضرائب على السلع الأساسية»، (16 فبراير 2022).
<https://tinyurl.com/ypebphpd>
11. معرفة، «الصحة في الجزائر». <https://tinyurl.com/4zvy3mrt>